# الأثر

# نظم نخبة الفكر

# من اصطلاح العلماء في الأثر

للحافظ ابن حجر العسقلاني

رحمه الله

للشيخ/ محمد بن الدناه الأجودي الشنقيطي

حفظه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

1. بِسْمِ الإِلــهِ أَبْتَــدي وَالحَمْــدُ لَــهْ ثُــمَّ صَــلاتُهُ عَلــى مَــنْ أَرْسَــلَهْ
2. وَبَعْــدُ ذا نَظْــمٌ لِنُخْبَــةِ الفِكَــرْ مِنِ اصْــطِلاحِ العُلَمــاءِ في الأَثَــرْ
3. الاَخْبارُ مِنْ حَيْثُ الوُرودُ فَاحْصُــرِ بِواحِــدٍ وَاثْنَــيْنِ أَوْ بِــأَكْثَرِ
4. أَوْ لا فَتُــدْعى مُتَــواتِراً يُفيــدْ عِلْمــاً يَقينِيــاً ضَــرورِياً أَكيــدْ
5. وَالأَوَّلُ الغَريــبُ وَالغَرابَــةُ تُــدْعى بِفَــرْدٍ مُطْلَــقٍ إِذْ تَثْبُــتُ
6. في أَصْــلِ ذا السَّــنَدِ إِلاّ تُنْسَــبُ وَإِنْ بِالاعْتِبــارِ مِــثْلاً تَطْلُــبُ
7. مُتابِعٌ وَالشّــاهِدُ الــمَتْنُ فَقَــدْ وَالثّــانِ بِــالعَزيزِ يُــدْعى فَاسْــتَفِدْ
8. وَالثّالِــثُ الــمَشْهورُ وَهْــوَ وَهــذِهِ الآحــادُ بِــالظَّنِّ تَفــيضْ
9. إِنْ قُبِلَــتْ وَبِــالقَرائِنِ تُفيــدْ لِنَظَــرِيِّ العِلْمِ في القَــوْلِ السَّديدْ
10. صَحيحُها إِنْ تَمَّ ضَــبْطٌ وَاتَّصَــلْ سَنَدُ عَــدْلٍ لَــمْ يَشُــذَّ أَوْ يُعَــلّ
11. أَعْلاهُ لِلشَّــيْخَيْنِ فَالبُخــارِي ثُــمَّ لِمُسْــلِمٍ فَشَــرْطُ ذَيْــنِ إِنْ يَقُــمْ
12. إِنْ لَــمْ يَــتِمَّ ضَــبْطُهُ فَالحَسَــنُ بِطُــرُقٍ صُــحِّحَ فيــهِ الــوَهَنُ
13. وَالحَسَــنُ الصَّــحيحُ لِلتَّــرَدُّدِ مِــنْ ناقِــلٍ أَوْ باعْتِبــارِ السَّــنَدِ
14. إِنْ لَمْ يُنافِ زَيْدُ راوٍ ذَيْــنِ صَــحَّ وَشَذَّ إِنْ خالَفَ مَحْفوظــاً رَجَــحْ
15. أَمَّا إِذا الضَّعيفُ خــالَفَ الصَّــحيحْ فَراجِحٌ مَعْــروفُ مُنْكَــرٌ جَــريحْ
16. وَالــمُحْكَمُ الصَّحيحُ إِنْ سَلِمَ مِــنْ مُعــارِضٍ إِلاّ فَمُخْتَلِــفٌ اِنْ
17. أَمْكَنَكَ الجَمْــعُ فَنَسْــخٌ إِنْ عُلِــمْ الاَخيرُ فَــالتَّرْجيحُ فَــالوَقْفُ لَــزِمْ
18. وَالرَّدُّ بِالسَّقْطِ أَوِ الطَّعْــنِ فَــالاُلْ مِنْ مَبْدَإِ السَّــنَدِ مُطْلَقــاً حَصَــلْ
19. أَوْ مُنْتَهى السَّــنَدِ بَعْــدَ التّــابِعي أَوْ غَيْــرِ هَــذَيْنِ فَــالاَوَّلُ دُعــي

20. مُعَلَّقــاً وَالثَّــانِ مُرْسَــلٌ وَتــالْ إِنْ كانَ لِــاثْنَيْنِ فَــأَعْلى بِــالتَّوالْ

21. فَهُــوَّ مُعْضَــلٌ وَإِلاّ مُنْقَطِــعْ لِواضِــحٍ وَلِخَفِــيٍّ قَــدْ قُطِــعْ

22. فَــأَوَّلٌ بِعَــدَمِ اللُّقْيــا اسْــتَبانْ فَــاحْتيجَ لِلتَّــأْريخِ ثُــمَّ لِلبَيــانْ

23. وَالثَّانِ تَــدْليسٌ لِسَــمْعٍ احْتَمَــلْ كَعَنْ وَالإِرْسالُ الخَفي فيــهِ دَخَــلْ

24. وَالطَّعْــنُ بِالكَــذِبِ ثُــمَّ التُّهْمَــةِ بِــهِ وَفُحْــشِ غَلَــطٍ أَوْ غَفْلَــةِ

25. أَوْ فِسْقٍ اَوْ وَهْمٍ وَبِــالخِلافِ ثُــمَّ جَهالَــةٍ أَوْ بِدْعَــةٍ حِفْــظٍ سَــقُمْ

26. فَالأَوَّلُ الــمَوْضوعُ وَالثَّــاني تُــرِكْ وَالــمُنْكَرُ الثَّلاثُ مِنْ بَعْــدُ سَــلَكْ

27. وَالوَهْمُ إِنْ بــانَ بِجَمْــعِ الطُّــرُقِ وَبِــالقَرائِنِ الــمُعَلَّلَ انْطِــقِ

28. ثُمَّ الخِــلافُ إِنْ بِتَغْــييرِ السِّــياقْ كــانَ فَمُــدْرَجٌ لِإِسْــنادٍ يُســاقْ

29. أَوْ دَمْجِ مَوْقوفٍ بِمَرْفــوعٍ فَسَــمَّ بِمُــدْرَجٍ لِلْمَــتْنِ أَو قُــدِّمَ ثَــمَّ

30. أَوْ أُخِّرَ الــمَقْلوبُ أَوْ زِيدَ بِضَــمَّ راوٍ مَزيــدُ سَــنَدٍ وُصِــلَ ثَــمَّ

31. أَوْ كانَ بِالإِبْــدالِ فَالــمُضْطَرِبُ إِنْ عَسُرَ التَّــرْجيحُ وَهْــوَ يُطْلَــبُ

32. لِلامْتِحــانِ أَوْ بِتَغْــييرِ الــنُّقَطْ مُصَحَّفٌ مُحَــرَّفٌ بِالشَّــكْلِ قَــطْ

33. تَعَمُّــدُ التَّغْــييرِ بِالــمُرادِفِ وَالنَّقْصِ في الــمَتْنِ حَــرامٌ فَقِــفِ

34. إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ عالــمٍ بِما يُحيــلْ مَعْنى الكَلامِ مِــنْ دَقيــقٍ وَجَليــلْ

35. وَاحْتيجَ في خَفــاءِ مَعْــنىً حاصِــلِ شَرْحُ الغَريبِ وَبَيــانُ الــمُشْكِلِ

36. ثُــمَّ الجَهالَــةُ لِأَجْــلِ أَنْ أُشــيرْ بِغَيْرِ ما اشْتُهِرَ مِــنْ نَعْــتٍ كَــثيرْ

37. لِــراوٍ اَوْ قَــلَّ الّــذي عَنْــهُ رَوى أَوْ لَمْ يُسَــمَّ لِاخْتِصــارٍ وَحَــوى

38. مُوَضِّحٌ وِحْــدانُها وَالــمُبْهَماتْ ما جَمَــعَ الحُفَّــاظُ مِــنْ مُبَيِّنــاتْ

39. لَوْ أُبْهِمَ الــمُبْهَمُ بِالتَّعْــديلِ لَــمْ يُقْبَلْ عَلى الأَصَــحِّ ثُــمَّ إِنْ يُسَــمَّ

40. وَعَنْهُ فَرْدٌ قَدْ رَوى مَجْهولُ عَيْنْ إِنْ لَمْ يُوثَّقْ وَرَوى مِنْ مفْرَدَيْنْ

41. عَنْهُ فَصاعِداً فَمَجْهولٌ بِحالْ وَسَمِّهِ المَسْتورَ في عُرْفِ الرِّجالْ

42. بَدِّعْ بِكُفْرٍ وَبِفِسْقٍ قَدْ حَصَلْ وَيَقْبَلُ الجُمْهورُ فاسِقاً نَقَلْ

43. لَمْ يَدْعُ لِلْبِدْعَةِ لا غَيْرُ وَإِنْ يَرْوِ الّذي تَقْوى بِهِ الرَّدُّ قَمِنْ

44. ثُمَّتَ سوءُ الحِفْظِ إِنْ لازَمَ كانْ شُذوذاً اَوْ طَرَأَ الاِخْتِلاطُ بانْ

45. وَهُوَ إِنْ توبِعَ بِالمُعْتَبَرِ حَسُنَ بِالمَجْموعِ مِنْ ذا الخَبَرِ

46. إِنْ يَنْتَهِ التَّقْريرُ وَالفِعْلُ الكَلِمْ تَصْريحاً اَوْ حُكْماً إِلى النَّبي وُسِمْ

47. مَرْفوعاً اَوْ إِلى الصَّحابي الوَقْفُ لَوْ تَخَلَّلَ الصُّحْبَةَ رِدَّةٌ حَكَوْا

48. أَوْ يَنْتَهي لِلتّابِعي وَمَنْ نَزَلْ مَقْطوعٌ المَأْثورُ في ذَيْنِ نُقِلْ

49. مُتَّصِلٌ إِلى النَّبِيِّ اتَّصَلا بِصيغَةِ السَّماعِ مِنْ كُلِّ المَلا

50. وَمُسْنَدٌ مَرْفوعُ صَحْبٍ بِسَنَدْ ظاهِرُهُ الوَصْلُ فَإِنْ قَلَّ العَدَدْ

51. إِلى النَّبِيِّ أَوْ إِمامٍ مُعْتَبَرْ فَهْوَ العُلُوُّ مُطْلَقاً إِلاّ انْحَصَرْ

52. بِنِسْبَةٍ وَضِدُّها مِنَ النُّزولْ حَصَلَ وَالنِّسْبِيُّ أَرْبَعاً يَطولْ

53. إِنْ يَرْوِ عَنْ شَيْخِ المُصَنِّفِ الثِّقَهْ مَعَ عُلُوِّ السَّنَدِ المُوافَقَهْ

54. عَبْرَ طَريقِ غَيْرِهِ أَمّا البَدَلْ إِنْ ذاكَ عَنْ شَيْخٍ لِشَيْخِهِ حَصَلْ

55. ثُمَّ المُساواةُ إِنْ اسْتَوى العَدَدْ بَيْنَكُما وَبَيْنَ أَفْضَلِ مَعَدّْ

56. وَإِنْ يَكُنْ بِواحِدٍ مِنْكَ أَقَلّ فَهْيَ المُصافَحَةُ إِنْ عَنْها تُسَلْ

57. إِنْ تَشْتَرِكْ مَعْ مَنْ رَوَيْتَ عَنْهُ في سِنٍّ وَفي اللُّقِيِّ الاَقْرانَ صِفِ

58. وَإِنْ يَكُنْ عَنْ قِرْنِهِ كُلٌّ رَوى فَهْوَ المُدَبَّجُ الّذي الفَضْلَ حَوى

59. وَإِنْ رَوى عَنْ أَنْزَلَ الأَكابِرُ عَنِ الأَصاغِرِ وَعَكْسٌ يَكْثُرُ

60. إِنْ تَتَفاوَتْ مَـوْتُ راوِيَـيْنِ عَـنْ شَيْخٍ فَذا السـابِقُ وَاللاّحِـقُ عَـنْ

61. جَزْمـاً يُـرَدُّ وَاحْتِمـالاً قُـبِلا مُحَـدِّثٌ نَسِـيَ أَنْ قَـدْ حَمَـلا

62. إِنْ يَرْوِ عَنْ مُتَّفِقَـيْ سُـماً وَلَـمْ يُعْـرَفْ بِواحِـدٍ فَمُهْمَـلٌ أَلَـمْ

63. إِنْ حَصَـلَ اتِّفـاقُ رُوَاةٍ بِحـالْ أَوْ صِيَغٍ فَهْوَ الـمُسَلْسَلُ الـزُّلالْ

64. وَهْـيَ سَـمِعْتُ مِثْلُهـا حَـدَّثَنِي ثُـمَّ قَـرَأْتُ مِثْلُهـا أَخْبَـرَنِي

65. ثُمَّ عَلَيْـهِ قَـدْ قُـرِي بِحَضْـرَتِي وَبَعْـدَها أَنْبَـأَنِي وَبَعْـدَ تِي

66. نـاوَلَنِي وَبَعْـدَها شـافَهَنِي ثُـمَّ الكِتابَـةُ وَخَتْمُهـا عَـنِ

67. فَالأُلُّ وَالثّـانِي لِمَـنْ سَـمِعَ مِـنْ لَفْظِ الشُّـيوخِ وَحْـدَهُ وَإِنْ يَكُـنْ

68. جَمَـعَ فَـالغَيْرُ مُشـارِكٌ وَالأُلّ أَصْـرَحُ وَالأَرْفَـعُ الإِمْـلاءُ بِكُـلّ

69. وَثالِـثٌ وَرابِـعٌ لِمَـنْ قـرا بِنَفْسِـهِ جَمْعـاً كَخـامِسٍ يُـرى

70. أَنْبَأَ كَالإِخْبارِ لكِـنْ عُـرْفُ مَـنْ تَـأَخَّروا فَلِلإِجـازَةِ كَعَـنْ

71. وَلْـتَحْمِلَنْ عَنْعَنَـةَ الـمُعاصِرِ عَلـى السَّـماعِ إِنْ لِقـاؤُهُ دُري

72. إِنْ لَـمْ يُـدَلِّسْ أَرْفَـعُ الإِجـازَةِ ناوَلْتُـهُ وَالإِذْنُ شَـرْطُ الصِّـحَّةِ

73. وَأَطْلَقوا شـافَهَ إِنْ لَفْظـاً أَجـازْ كاتَبَ إِنْ كَتَبَ بِالشَّيْءِ الـمُجازْ

74. وَاشْـتَرَطوا الإِذْنَ فِي الإِعْـلامِ وَفِي وِجـادَةٍ وَصِـيَّةِ الـمُؤَلِّفِ

75. إِلاّ فَـلا تُقْبَـلُ كَـالعُمومِ وَالْـ ـمَعْدومِ وَالـمَجْهولِ إِنْ لَها يَنَـلْ

76. إِنْ تَتَّفِـقْ رُواةٌ اسْـماً وَأَبـا وَاخْتَلَفَتْ أَشْخاصُـهُمْ ذاكَ انْسُـبا

77. مُتَّفِقـاً مُفْتَرِقـاً وَإِنْ وَقَـعْ تَخالُفٌ لِلنُّطْـقِ لا الخَـطِّ رَجَـعْ

78. فَـذا ادْعُـهُ مُؤْتَلِفـاً مُخْتَلِفـا وَإِنْ يَكُ الوِفـاقُ فِي الأَسْـما وَفى

79. وَائْتَلَفَ الآباءُ أَوْ عَكْـسٌ حَصَـلْ فَمُتَشـابِهٌ وَبِالنِّسْـبَةِ حَـلّ

80. مُرَكَّبُ الوِفاقِ الإِشْتِباهِ إِنْ يُسْتَثْنَ كَالحَرْفِ وَبِالتَّأْخيرِ عَنْ

81. لِأَسْوَإِ التَّجْريحِ أَفْعَلُ جُعِلْ كَأَكْذَبِ النّاسِ فَوَضّاعٍ نَذِلْ

82. أَسْهَلُهُ بِسَيِّءِ الحِفْظِ وَلِينْ فيهِ مَقالٌ، أَرْفَعُ التَّعْديلِ بِينْ

83. بِأَوْثَقِ النّاسِ كَوَصْفٍ أُكِّدا بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ إِنْ بَدا

84. أَدْناهُ ما أَشْعَرَ بِالقُرْبِ مِنِ أَسْهَلِ تَجْريحٍ كَشَيْخٍ إِنْ عُني

85. مِنْ عارِفٍ أَسْبابَها فَلْتَقْبَلِ تَزْكِيَةً عَلى الصَّحيحِ المُعْتَلي

86. إِنْ وُجِدَ التَّعْديلُ جَرْحٌ اتَّضَحْ قُدِّمَ إِلاّ مُطْلَقُ الجَرْحِ جَرَحْ

87. وَاعْرِفْ مَواليدَ وَفاةً وَبَلَدْ وَطَبَقاتٍ وَصِفاتٍ تُعْتَمَدْ

88. وَاسْمَ المُكَنّى كُنْيَةَ المُسْمى سُمّي بِها أَوْ كَثُرَتْ كَنَعْتِهِنّْ

89. أَوْ وافَقَتْ اسْماً لِزَوْجٍ أَوْ أَبْ أَوْ عَكْسَ ذا وَمَنْ إِلى غَيْرِ الأَبِ

90. يُنْسَبُ أَوْ لِأُمِّهِ أَوْ مَنْ بَعُدْ وَمَنْ بِالاتِّفاقِ مَعْ شَيْخٍ سَعِدْ

91. أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ فَصاعِداً وَمَنْ كَالشَّيْخِ مَعْ راوٍ أَوِ الآباءِ عَنّْ

92. وَمَنْ سُماهُ مِنْ كُنى أَوْ لَقَبِ جُرِّدَ أَوْ أُفْرِدَتَ اَوْ بِالنَّسَبِ

93. إِلى بِلادٍ أَوْ قَبيلَةٍ عُرِفْ أَوْ لَقَبٍ أَوِ الجِوارِ وَالحِرَفْ

94. مَعْرِفَةُ المَوالي الاَعْلى الأَسْفَلِ بِالرِّقِّ وَالحِلْفِ كالإِيخاءِ الجَلي

95. آدابُ شَيْخٍ طالِبٍ وَالرِّحْلَةُ في طَلَبِ الحَديثِ وَالكِتابَةُ

96. لَهُ وَعَرْضٌ وَسَماعٌ وَأَدا بَعْدَ التَّحَمُّلِ لِما قَدْ وَجَدا

97. عَلى المَسانيدِ وَالاَبْوابِ العِلَلْ الاَطْرافِ أَوْ أَسْبابِهِ صَنِّفْ تُجَلّ

98. وَالحَمْدُ للهِ الَّذي انْتَخَبَ خَيْرْ عِبادِهِ نَذيرَ كَوْنٍ وَبَشيرْ

99. صَلّى وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلى صِحابِهِ وَآلِهِ وَمَنْ تَلا